


حوكمة مصرف العاملين عليها في القانون الكويتي: دراسة فقهية
تحليلية

إعداد

أحمد خالد مرزوق العازمي

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

م ٢٠٢٢



اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢)

اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤)

عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (٥)

سورة العلق الآية ١-٥

صدق الله العظيم

حوكمة مصرف العاملين عليها في القانون الكويتي: دراسة فقهية
تحليلية

إعداد

أحمد خالد مرزوق العازمي

بحث متطلب مقدم لنيل درجة الماجستير في معارف الوحي والتراث
(الفقه وأصول الفقه)

كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية
الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

سبتمبر ٢٠٢٢ م

ملخص البحث

هدف هذا البحث إلى بيان الأحكام الفقهية الخاصة بسهم العاملين عليها وحوكمة هذا المصرف، كما هدف البحث إلى إلقاء الضوء والنظر في الجهات المخولة لجمع الزكاة والجمعيات الخيرية وغيرها وفرق تطوعية كون تلك الجهات تعمل في مجال جمع الزكاة، ومن ثم بيان موقف الفقه الإسلامي من الشروط والضوابط التي وضعها قانون التشريعات الكويتية فيما يخص الجهات المخولة بجمع الزكاة والصدقات ومصرفهم، مع الحاجة إلى التعرف على هذه الجهات المسموح لها قانوناً، نظراً إلى طريقة تطبيق تلك الجهات للمواد التشريعية تجاه مسؤولياتها أحياناً، وهل للمشرع الكويتي النظر في تعديل تلك المواد والإضافة عليها لسد الخلل في كيفية تطبيق هذه المواد التشريعية بشكل أكثر مرونة؟. وقد اتبع الباحث مجموعة من المنهجيات العلمية التي تناول بها موضوعه، وهي المنهج الاستقرائي والتحليلي والمقارن، فمن خلال المنهج الاستقرائي قام باستقراء وتتبع كل ما كتب في الموضوع من مصادر متعلقة. ومن ثم، قام الباحث باستخدام مصادر مختلفة من كتب الشريعة وأبحاث علمية ومقالات ذات علاقة بالموضوع ودراسات أخرى، وكما استخلص البحث من خلال هذا المنهج الإلمام بكل ما له علاقة بالدراسة، وذلك من الإحاطة بكل جوانب الموضوع ومن أجل بناء فكرة شاملة عن موضوع الدراسة، وأما المنهج التحليلي فإنه تم عن طريق جمع وتحليل كافة مواضيع الرسالة الخاصة بحوكمة مصرف العاملين عليها والتي في النهاية توصلَ الباحث إلى نتائج البحث المنشوده. وأما المنهج المقارن هو مقارنة الأحكام الفقهية المتعلقة بالموضوع ومقارنتها بالمواد القانونية في التشريعات الكويتية الخاصة بمصرف العاملين عليها، كما ختم الباحث بمجموعة من النتائج والتوصيات.

ABSTRACT

This research aims to clarify the jurisprudential provisions concerning the governance for expenditure of Zakat workers 'Al-A'amilina Alayha' in the Kuwait legal system. Another focus of this research is to shed light and consider the authorities that are empowered to levy and collect zakat, charitable associations and other charitable and voluntary teams, because these entities are working in the field of collecting zakat. By doing so, the researcher will be able to indicate an Islamic jurisprudence perspective on the conditions and controls established by Kuwaiti law provisions regarding the entities that are empowered to collect zakat, charity and their governance, with the need to identify this governance procedure governance for the expenditure of Zakat and its employees whom are legally permitted entities. Thus, it looks at whether this governance of zakat workers apply legislative articles with their responsibilities at certain times; or can the Kuwaiti legislators consider amending these articles and adding them to fill the gap in how these legislative articles are applied more flexibly. The researcher followed a set of scientific methodologies to address the subject, namely the inductive, analytical and comparative approach. Through the inductive approach, the researcher described extrapolating and tracking all the related sources written on the topic. Thus, the researcher applied various sources of Sharia books, scientific research, related articles and other studies. This extrapolation is derived from the knowledge of all aspects of all previous studies and in order to build a comprehensive idea of the research topic under study, including the analytical approach to collect and analyse topics that are related to governance of expenditure among zakat employees, hence the researcher eventually arrived at the desired results. The comparative approach was relied upon to compare the jurisprudential provisions on the subject and compare them with the legal articles in the Kuwaiti legislation of governance for the expenditure of zakat employees. The researcher also concluded with a set of results and recommendations.

APPROVAL PAGE

I certify that I have supervised and read this study and that in my opinion, it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge & Heritage (Fiqh and Usul Al-Fiqh)

.....
Abdulhamid Mohamed A.Zaroum
Supervisor

.....
Abdul Bari Bin Awang
Co-Supervisor

I certify that I have read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh & Usul Al-Fiqh)

.....
Mohamad Sabri Zakaria
Internal Examiner

This dissertation was submitted to the Department of Fiqh and Usul Al-Fiqh and is accepted as a fulfilment of the requirement for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Usul Al-Fiqh)

.....
Mohamad Sabri Zakaria
Head, Department of Fiqh and
Usul Al-Fiqh

This dissertation was submitted to the Abdulhamid AbuSulayman Kulliyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences and is accepted as a fulfilment of the requirement for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Fiqh and Usul Al-Fiqh)


.....
Shukran Bin Abd Rahman
Dean,
Abdulhamid AbuSulayman
Kulliyah of Islamic Revealed
Knowledge and Human Sciences

DECLARATION

I hereby declare that this dissertation is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Ahmad Kh M F A S Alazemi

Signature: Date:



إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠٢٢م محفوظة ل: أحمد خالد مرزوق العازمي

حوكمة مصرف العاملين عليها في القانون الكويتي: دراسة فقهية تحليلية

لا يجوز إعادة إنتاج هذا البحث غير المنشور أو استخدامه بأي شكل وبأي شكل (سواء كان ميكانيكياً أو إلكترونياً أو غير ذلك)، بما في ذلك النسخ أو التسجيل، دون إذن كتابي من الباحث إلا في الحالات التالية:

- ١- يجوز للآخرين اقتباس أي مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم ، بشرط الإقرار بمصادقة مؤلف النص المقطس وتوثيق النص بشكل صحيح.
- ٢- يحق للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكاتبها النسخ (المطبوع أو الميكانيكي) للأغراض المؤسسية والتعليمية ، ولكن ليس للبيع العام.
- ٣- يحق لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبت مكاتب جامعية أخرى ومراكز بحثية أخرى.
- ٤- يقوم الباحث بتزويد مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه وإبلاغها عند تغير العنوان.
- ٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على إعادة إنتاج هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو البريد الإلكتروني المتوفر في المكتبة. إذا لم يرد الباحث في غضون عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه ، فإن مكتبة جامعة ماليزيا الإسلامية العالمية ستستخدم حقها في تزويد المدعين بها.

أكد هذا الإقرار: أحمد خالد مرزوق العازمي

التوقيع:

التاريخ:

أهدي هذه الرسالة:

إلى من سهرت على أهدافنا وحرصت على تفوقنا لنصل إلى دروب الازدهار والتقدم
دولتي الحبيبة دولة الكويت

إلى من علمني أن الأعمال الكبيرة لا تتم إلا بالصبر والعزيمة والإصرار
والذي أطال الله بقاءه...أبي
إلى من تتسابق الكلمات لتخرج معبرة عن مكنون ذاتها
إلى من علمتني وعانت الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه.. أمي
إلى رفيقة دربي... زوجتي الغالية
إلى إخواني الذين وقفوا إلى جانبي وكانوا السند الأكبر لي في الحياة

الشكر والتقدير

أحمد الله تعالى أولاً وآخراً بأن وفقني وهياً لي الأسباب لإتمام هذا البحث المتواضع بهذه الصورة الطيبة. ولا بدّ في مقامي هذا أن أتقدم بالشكر والعرفان لأستاذي، البروفسور المشارك الدكتور عبد الحميد محمد علي زرّوم، الذي كان السند لي خلال رحلتي في كتابة هذا البحث ومنقذي من الغرق في بحر الترجمة، فلولا جهوده المبذول، لما وصل البحث إلى هذا الشكل، والشكر والعرفان موصول أيضاً إلى المشرف المساعد الدكتور عبد الباري أوانغ، حيث كانا كريمين معي في العطاء بكل المعلومات المتعلقة بالبحث بغية إظهاره بأفضل حالة، وكانا كريمين أيضاً معي في علمهما ووقتتهما وخلقتهما وتواضعهما وملاحظتهما القيمة. وكما لا أنسى أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى رئيس قسم الفقه وأصول الفقه الدكتور محمد صبري زكريا والممتحن الداخلي للرسالة، وذلك لما قدم من ملاحظات وتعلقات. فأسأل الله تعالى أن يحفظهم ويكرمهم ويجازيهم عني خير الجزاء. وأخيراً، لا أنسى أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى أعضاء لجنة مناقشة الخطة وإلى قسم الفقه وأصول الفقه وكليتنا العريقة، ومركز الدراسات العليا بالجامعة، لما بذلوه لأجلي من وقت وجهد في ارشاد وشرح كثير من مسائل البحث، فلهم جميعاً كل التقدير والعرفان.

فهرس محتويات البحث

ب	ملخص البحث
ج	ملخص البحث بالإنجليزية
د	صفحة القبول
هـ	صفحة التصريح
و	صفحة الإقرار بحقوق الطبع
ز	الإهداء
ح	الشكر والتقدير
ط	فهرس محتويات البحث
ل	قائمة الأفضية والتشريعات
١	الفصل الأول: المدخل إلى البحث
١	المقدمة
٣	مشكلة البحث
٣	أسئلة البحث
٤	أهداف البحث
٤	أهمية البحث
٤	حدود البحث
٥	منهج البحث
٦	الدراسات السابقة
١٠	خطة البحث وهيكله العام
١٢	الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي للعاملين عليها ومشروعية مهمتهم
١٢	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للعاملين عليها والزكاة

المطلب الأول: المفهوم اللغوي والاصطلاحي للعاملين عليها ١٣

المطلب الثاني: المفهوم اللغوي والاصطلاحي للزكاة وما يترتب عليها من أحكام

..... ١٥

المبحث الثاني: أصناف مصارف الزكاة ومن لا تصرف لهم الزكاة ٢٠

المطلب الأول: أصناف مصارف الزكاة ٢٠

المطلب الثاني: الأصناف التي لا تصرف لهم الزكاة ٢٧

المبحث الثالث: مشروعية مهمة العاملين على الزكاة ٢٩

المطلب الأول: مشروعية مهمة العاملين عليها من القرآن والسنة النبوية ٢٩

المطلب الثاني: مشروعية مهمة العاملين عليها من الإجماع والمعقول ٣٢

الفصل الثالث: العاملون على الزكاة، وعلاقة موظفي الزكاة والعاملين عليها بالجمعيات

الخيرية، وما يترتب على ذلك من أحكام ٣٤

المبحث الأول: شروط العاملين على الزكاة والأحكام المترتبة عليهم ٣٤

المطلب الأول: شروط العاملين عليها في الفقه الإسلامي ٣٥

المطلب الثاني: الأحكام العامة المترتبة على العاملين عليها ٤٢

المبحث الثاني: أدلة أحوال العاملين عليها والمقدار المستحق لهم ٤٤

المطلب الأول: أدلة أحوال العاملين عليها ٤٤

المطلب الثاني: المقدار المستحق للعاملين عليها ٤٨

المبحث الثالث: موظفو الزكاة في الجمعيات الخيرية وعلاقتهم بالعاملين عليها ٥٠

المطلب الأول: الجمعيات الخيرية وطبيعة عمل العاملين عليها ٥٠

المطلب الثاني: تسمية موظفي الزكاة في الجمعيات الخيرية بالعاملين عليها ٥٧

الفصل الرابع: استحقاق موظفي الزكاة في الجمعيات الخيرية والجهات المخولة بجمع الزكاة

والجمعيات الخيرية مع التكليف الفقهي لها ٦٧

المبحث الأول: استحقاق موظفي الجمعيات الخيرية ومقدار ما يعطى لهم ٦٧

المطلب الأول: استحقاق موظفي الجمعيات الخيرية من مصرف العاملين عليها ٧٢

المطلب الثاني: مقدار ما يعطى لموظفي الزكاة في الجمعيات الخيرية.....	٧٠
المبحث الثاني: الجهات المخولة لجمع الزكاة ومهامها.....	٧٥
المطلب الأول: الجهات المخولة لجمع الزكاة كالعاملين عليها.....	٧٥
المطلب الثاني: المبرات الخيرات والفرق التطوعية، مهامها وواجباتها.....	٨٠
المبحث الثالث: الجمعيات الخيرية والتكيف الفقهي لها.....	٨٧
المطلب الأول: أقسام الجمعيات الخيرية والعاملين عليها.....	٨٧
المطلب الثاني: التكيف الفقهي للجمعيات الخيرية.....	٩٤
الخاتمة: النتائج والتوصيات.....	١٠٠
قائمة المصادر والمراجع.....	١٠٢
أولاً: القرآن الكريم والسنة النبوية.....	١٠٢
ثانياً: المصادر العربية والرسائل العلمية.....	١٠٢
ملحق (١): فهرس الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.....	١٠٩
ملحق (٢): المواد القانونية الخاصة بالعاملين عليها لدى المشرع الكويتي.....	١١٣

قائمة الأقضية والتشريعات

مجمع الفقه الإسلامي الدولي في قضايا الزكاة. (٢٠٠٧م). قرارات الندوة الفقهية الأولى للهيئة العالمية للزكاة. البحرين، في الفترة ١٨ - ٢٠ ربيع الآخر ١٤٢٨ هـ ٥-٧ مايو ٢٠٠٧م.



الفصل الأول المدخل إلى البحث

المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعين به ونستغفر له ونطلب هدايته ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده. ورسوله. أما بعد:

فإنّ الزكاة ركن ركين من أركان الإسلام، لا تستقيم عرى الجماعة المسلمة، ولا يتكاتف فقراؤها مع أغنيائها إلا بإخراجها في وقتها، لذا حثّ الله من تجب عليهم الزكاة - من أغنياء المسلمين أرباب الأموال - على أدائها لمستحقيها، من الأصناف الثمانية المشار إليهم في قوله عز من قائل: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾ (٢٤) ﴿لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤-٢٥]. وورد في السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أذن في جمع صدقة الفطر في المسجد، وأوكل إلى أحد الصحابة حراستها، ثم توزيعها بعد ذلك، ففي البخاري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: "وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان...." ^١.

وقد روي عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث، قال: "اجتمع ربيعة بن الحارث، والعباس بن عبد المطلب، فقالا: والله، لو بعثنا هذين الغلامين - قالوا لي وللفضل بن عباس - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلماهما، فأمرهما على هذه الصدقات، فأديا ما يؤدي الناس، وأصابا مما يُصيب الناس، قال فبينما هما في ذلك جاء علي بن أبي طالب، فوقف عليهما، فذكر له ذلك، فقال علي بن أبي طالب: لا تفعلا، فوالله ما هو بفاعل، فانتحاه ربيعة بن الحارث فقال: والله ما تصنع هذا إلا نفاسة منك علينا، فوالله لقد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم

^١ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلا، (دمشق: دار ابن كثير، ط ١، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م)، ص ٥٥٥-٥٥٦.

فما نفسناه عليك، قال عليٌّ: أرسلوهما، فانطلقا، واضطجع عليٌّ، قال: فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر سبقتنا إلى الحجرة، فقمنا عندها، حتى جاء فأخذ بأذنانا، ثم قال: أخرجنا ما تُصَرِّران، ثم دخل ودخلنا عليه، وهو يومئذٍ عند زينب بنت جحش، قال: فتواكلنا الكلام، ثم تكلم أحدنا، فقال: يا رسول الله، أنت أبرُّ الناس وأوصلُ الناس، وقد بلغنا النكاح، فجئنا لتؤمِّرننا على بعض هذه الصدقات، فنؤدِّي إليك كما يؤدِّي الناس، ونُصيب كما يُصيبون، قال: فسكَّتَ طويلاً حتى أردنا أن نُكلِّمَه، قال: وجعلتُ زينب تُلمِّعُ علينا من وراء الحجاب أن لا نُكلِّمَه، قال: ثمَّ قال: إِنَّ الصَّدَقَةَ لا تَبْغِي لِأَلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ" ^٢. وواضح من هذا الأثر أن عبارة (ونصيب كما يصيبون) تعني أن أخذ العاملين على الزكاة من أموال الزكاة أمر كان مشهوراً، ولم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم.

هذا، وقد نبّه الفقهاء على الأهمية البالغة لسهم "العاملين عليها"، وأشاروا إلى وجود فريق منظم من المسؤولين والموظفين والمحاسبين والرعاة والحراس وغيرهم ممن يوكلهم ولي الأمر في ذلك ضمن مؤسسة تنظيمية متكاملة لإدارة شؤون الزكاة. هذه من جهة، ومن جهة أخرى، فقد كانت للعاملين على جمع الزكاة في جميع العصور بدءاً من صدر الإسلام ومروراً بعصر الخلفاء الراشدين إلى سقوط الخلافة، حقوق وواجبات تُقرَّر عليهم من قبل الخلفاء والولاة بصفة متعارف عليها حسب معاملاتهم المادية آنذاك، إلا أن واجبات العاملين على جمع الزكاة قد تغيرت في القرون الوسطى فتغير بها مصرفهم. ثم إن النمو الاقتصادي على مَرِّ العصور قد شهد تغييراً شاملاً، إضافة إلى اختلاف الأوضاع المعيشية، مما أدى إلى تنظيم وإدارة مصرف العاملين على جمع الزكاة في الدول الإسلامية وغيرها على شكل لجان تطوعية ومؤسسات رسمية. بيد أنه في الآونة الأخيرة قد كثرت جهات رسمية مخولة لجمع الزكاة، بالإضافة إلى جمعيات ومبَرَّات خيرية و فرق تطوعية تحمل على عاتقها مسؤولية جمع الزكاة كعاملين عليها.

ثم إن الأدوار والنشاطات الخيرية التي تقوم بها هذه الجهات والجمعيات الخيرية قد عظمت وزادت لأسباب كثيرة، فقد ظهر نوع من الخلل في أداء الواجبات وكيفية تطبيق النظام التشريعي الخاص بالعاملين عليها في الكويت، مما دفع بالباحث إلى دراسة هذا الموضوع ومحاولة الإسهام

^٢ أبو الحسين مسلم بن حجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي على

الصدقة، (الرياض: دار طيبة، ط ١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م)، ج ٢، ص ٤٧٧.

في إعداد رسالة علمية تتناول مهام وواجبات "العاملين عليها" ومقدار استحقاقهم الشرعي في ضوء الكتاب والسنة، مع الإشارة إلى كيفية تطبيق المواد التشريعية الخاصة بمصارف الزكاة وفق التجربة الكويتية. لذا ستكون هذه الرسالة دراسة وجيزة في الأحكام المتعلقة بمصرف العاملين عليها فقهاً وقانوناً، وذلك من خلال ما ورد في الفقه الإسلامي مقارناً بالمواد القانونية لدى المشرع الكويتي. والله أسأل أن يوفقني في إتمام هذا البحث وأن ينفع به قارئه.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة هذا البحث في الحاجة إلى بيان الأحكام الفقهية الخاصة بسهم العاملين عليها وحوكمة هذا المصرف، والنظر في الجهات المخولة لجمع الزكاة والجمعيات الخيرية وغيرها من مبرات خيرية وفرق تطوعية كون تلك الجهات التي تعمل في مجال جمع الزكاة، وبيان موقف الفقه الإسلامي من الشروط والضوابط التي وضعها قانون التشريعات الكويتية فيما يخص الجهات المخولة بجمع الزكاة والصدقات ومصرفهم، مع الحاجة إلى التعرف على هذه الجهات المسموح لها قانوناً كعاملين عليها، نظراً إلى طريقة تطبيق تلك الجهات للمواد التشريعية تجاه مسؤولياتها أحياناً، وهل للمشرع الكويتي النظر في تعديل تلك المواد والإضافة عليها لسد الخلل في كيفية تطبيق هذه المواد التشريعية بشكل أكثر مرونة؟. إضافة إلى رغبة الباحث في دراسة موضوع مصرف العاملين عليها والأحكام المتعلقة به فقهاً وقانوناً وذلك لندرة التطرق إليه من قبل الباحثين، حسب علم الباحث واطلاعه.

أسئلة البحث

يجيب هذا البحث على الأسئلة الآتية:

١. ما مفهوم حوكمة العاملين عليها فقهاً وقانوناً؟
٢. من العاملون على الزكاة في الفقه الإسلامي والقانون الكويتي؟
٣. ما الشروط والضوابط للعاملين عليها في الفقه الإسلامي والقانون الكويتي؟
٤. ما الأحكام الفقهية الخاصة بالعاملين عليها وما الجهات المخولة بجمع الزكاة؟

أهداف البحث

1. التعرف على مفهوم "حوكمة العاملين عليها" في الفقه والقانون.
2. توضيح الأحكام الفقهية المتعلقة بالعاملين عليها مع المقارنة بالمواد القانونية في التشريعات الكويتية.
3. بيان الشروط والضوابط للعاملين على جمع الزكاة في الفقه الإسلامي والقانون الكويتي.
4. تحديد مقدار استحقاق العاملين عليها ومهامهم في الجهات الرسمية المخولة بجمع الزكاة.

أهمية البحث

- تظهر أهمية البحث، من خلال عرض النقاط الآتية:
1. تمثل هذه الدراسة مساهمة في تأصيل الأحكام الفقهية المتعلقة بمسألة العاملين على الزكاة مع بيان ما لهم وما عليهم .
 2. يجمع هذا البحث ما كتب في أحكام جمع الزكاة من الأغنياء وتوزيعها إلى الفقراء وتأصيل ما ورد فيها من الدراسات.
 3. ومما يعطي هذا البحث أهميته أيضا تناوله لبعض القضايا المعاصرة المتعلقة بالجهات المخولة لجمع الزكاة من الجمعيات الخيرية واللجان التطوعية وفق شروط الفقه الإسلامي وضوابط القانون الكويتي.
 4. . ترغيب الكتاب وخاصة طلاب العلم في أقسام الفقه وأصول الفقه بإجراء دراسات مماثلة في مثل هذه المسائل المستجدة والمهمة.

حدود البحث

يناقش الباحث قضية شرعية وحقوقية عامة تتعلق بأداء الزكاة من جانب الأغنياء وجمعها من جانب العاملين عليها ثم توزيعها إلى الفقراء، ويبين ما للعاملين عليها وما عليهم من مسؤوليات

في تأدية هذه المهام الشرعية، ويعالج المشاكل التي تعرض الجهات الخيرية كونها العامل في جمع الزكاة من الناحية الفقهية والقانونية، وعلى هذا فإن حدود هذا البحث تتمثل في الآتي:

الحدود الموضوعية: تتمثل في بيان مصارف الزكاة والعاملين عليها، دراسة فقهية تحليلية ومقارنة بالقانون الكويتي في واقع جهات الخيرية واللجان التطوعية كونهم العاملين على جمع الزكاة.

الحدود المكانية: سوف يقتصر الباحث على دراسة واقع اللجان الخيرية الموجودة في دولة الكويت.

منهج البحث

سيعتمد الباحث في كتابة هذه الرسالة على المنهج الاستقرائي والتحليلي والمقارن. سيتم استخدام هذه المناهج الاستقرائي والتحليلي والمقارن في جمع مادة البحث من كتب الفقه القديمة والمعاصرة، ودراسة وتحليل ما تم جمعه في كافة مباحث الرسالة.

١- المنهج الاستقرائي: حيث يقوم هذا المنهج الاستقرائي في جمع مادة البحث من كتب الفقه الإسلامي القديمة والمعاصرة، وسيتم استقراء وتتبع كل ما كتب في الموضوع من مصادر متعلقة. ومن ثم، يقوم الباحث باستخدام مصادر مختلفة من كتب الشريعة وأبحاث علمية ومقالات ذات علاقة بالموضوع ودراسات أخرى، ويستخلص من هذا الاستقراء الإمام بكل ما له علاقة بالدراسة وذلك من الإحاطة بكل جوانب الموضوع ومن أجل بناء فكرة شاملة عن موضوع الدراسة.

٢- المنهج التحليلي: يعني هذا المنهج جمع وتحليل كافة مواضيع الرسالة الخاصة بحوكمة مصرف العاملين عليها والتي في النهاية سوف توصل الباحث إلى نتائج البحث المنشوده. وهذا يعني أيضاً استخراج مادة البحث من كتب الفقه الإسلامي القديمة والمعاصرة. ثم ترتيب مواضيع الرسالة في فصول ومباحث ومطالب ووضع عناوين لها. ثم بعد ذلك تتم دراسة المسائل الفقهية دراسة مقارنة مقتصرًا على المذاهب الفقهية المعتبرة. ويتم توثيق أقوال الفقهاء وأدلتهم من مراجعها الأصيلة، دون الاعتماد على المراجع الوسيطة في نسبة الأقوال أو الأدلة، فلا ينسب الباحث قولاً للمذاهب الفقهية إلا من خلال كتبهم الأصيلة والمعتمدة

في تقرير المذهب، وكما لا ينسب استدلالاً لمذهب إلا من خلال الكتب التي اختصت بذكر الأدلة، فإن اتفق مذهبان أو أكثر على الحكم في مسألة ما واختلفوا في جهة الاستدلال فإن الباحث يشير إليه، أو يكتفي بتوثيقه ممن استدل به دون من لم يستدل.

٣- المنهج المقارن فسيتم الاعتماد عليه لمقارنة الأحكام الفقهية المتعلقة بالموضوع ومقارنتها بالمواد القانونية في التشريعات الكويتية الخاصة بمصرف العاملين عليها.

الدراسات السابقة

لاشك أن موضوع (حوكمة مصرف العاملين عليها) من الموضوعات التي لم تلق عناية كبيرة مقارنة بأهميته الكبيرة وخاصة في العصر الحديث بمعطياته الجديدة، فلم يقف الباحث على دراسات خصصت لهذا الموضوع، بالشكل الذي ينوي الباحث تناوله، بالتركيز على الحالة الكويتية. بيد أن ثمة دراسات سابقة يمكن الاستفادة منها في إعداد هذه الرسالة، ومنها:

دراسة بعنوان: "يسألونك عن الزكاة"، لـ حسام الدين بن عفانة^٣، حيث عرف الزكاة وبيّن أصناف مستحقيها مع الضوابط والشروط وأنها واجبة بالنصوص الشرعية، وأن المؤسسات واللجان الخاصة بجمع الزكاة بمثابة العاملين عليها مع بيان الشروط التي يجب توافرها في العاملين على الزكاة بشكل مختصر. لاشك في أهمية هذه الدراسة والاستفادة منها، إلا أن رسالة الباحث **ستضيف إليها شرحاً ضافياً لشروط "العاملين عليها" كجهات مخولة لجمع الزكاة وما يتعلق بها من أحكام فقها ثم مقارنتها بالقانون الكويتي**، كما تنفرد هذه الرسالة عن الدراسة المذكورة بسرد النماذج المعاصرة عن مصرف العاملين عليها ومدى استحقاقهم بصورة تفي بالغرض المطلوب والهدف المنشود.

دراسة بعنوان: "العمل الخيري الإسلامي بين التأصيل وإمكانات التفعيل"، لفاتحة فاضل العبدلاوي/٢٠٠٨م^٤، تهدف الدراسة المذكورة إلى توضيح التطور التاريخي للعمل الخيري لدى الأديان و نشأته، فالدارسة تناولت في ثناياها التطور التاريخي للعمل الخيري دون التطرق إلى

^٣ حسام الدين بن عفانة، يسألونك عن الزكاة، (فلسطين: لجنة زكاة القدس، ط١، ٢٠٠٧م).

^٤ فاتحة فاضل العبدلاوي، "العمل الخيري الإسلامي بين التأصيل وإمكانات التفعيل"، (بحث مقدم إلى مؤتمر العمل الخيري الخليجي الثالث، ٢٠-٢٢ يناير ٢٠٠٨م، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، الإمارات).

دواعي إنشاء الجمعيات واللجان الخيرية ودون التطرق إلى مهام وواجبات العاملين عليها ومقدار استحقاقهم. فتأتي رسالة الباحث لبيان جميع ما يلزم من شروط، والمحاذير التي يجب أن تتفادها الجهات المخولة لجمع الزكاة في ضوء الفقه الإسلامي والقانون الكويتي.

دراسة بعنوان: "نوازل الزكاة"، لـ عبدالله بن منصور الغفيلي^٥، دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة، حيث قام المؤلف ببيان جميع ما يخص الزكاة من أحكام فقهية ومستجدة مع توضيح مصرف العاملين عليها في المملكة العربية السعودية، وأشار إلى ضرورة وجود العمل المؤسساتي كجمعيات خيرية أو لجان تطوعية في أداء واجب العاملين عليها مع بيان حقوق هذا المصرف. **إسهام الباحث يتجلى** مقارنة بهذه الدراسة السابقة في أنه سيقوم ببيان ما يلزم على الجهات المخولة لجمع الزكاة وما يتعلق بتلك الجهات من أحكام وما يترتب على موظفيها من حقوق وواجبات فقها ثم مقارنتها بالقانون الكويتي.

دراسة بعنوان "مصرف العاملين عليها"، لحامد محمود إسماعيل^٦، والمقدم للندوة الرابعة لأعمال الزكاة، فقد عرف العاملين على الزكاة، وبحث الشروط الواجب توافرها في العامل على الزكاة باختصار فذكر الإسلام، والتكليف والعلم، ولم يتوسع في تفصيلات الشروط الأخرى، وأفرد عنواناً بقوله: هل يجوز أن تكون المرأة عاملة على الزكاة، وقال: اشترط جمهور الفقهاء ذلك، وذهب آخرون إلى الجواز، وذكر الأدلة اختصاراً، ورجح عدم الجواز، اعتبره الأقوى نظراً والأرجح دليلاً، ثم بين هل يشترط الفقر في العاملين عليها، ووضح مهام العاملين على الزكاة وواجبات المزمين نحوهم، وذكر اختلاف الفقهاء في مقدار ما يعطى عامل الزكاة، ورجح كون المعطي أجرة المثل، وهو ما يكون كافياً لأمثاله. **رسالة الباحث تتميز** عن هذه الدراسة المذكورة بتناول جل ما يتعلق بالجهات المخولة لجمع الزكاة من أحكام فقهية ثم مقارنة تلك الأحكام بالمواد القانونية الخاصة لدى المشرع الكويتي.

^٥ عبدالله بن منصور الغفيلي، نوازل الزكاة: دراسة فقهية تأصيلية لمستجدات الزكاة، (الرياض: دار الميمان للنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠٠٩م).

^٦ حامد محمود إسماعيل، "مصرف العاملين عليها"، (بحث مقدم للندوة الرابعة لقضايا الزكاة المعاصرة، سنة ٢٠١٠م).

دراسة بعنوان: "الزكاة للعاملين عليها عند الفقهاء وتطبيقها بجاكرتا"، لسفيان هادي^٧، دراسة فقهية مقارنة، كلية الشريعة والقانون، جامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية، جاكرتا. لقد ركزت الدراسة على نماذج معاصرة في السرد الفقهي والتطبيق القانوني له في بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بصنف العاملين على جمع الزكاة واستحقاقهم فقها وقانونا لكن محصورة في بيئة خاصة بمدينة جاكرتا في إندونيسيا. يمكن الاستفادة من هذه الدراسة، إلا أن رسالة الباحث ستفرد بتركيزها على نماذج معاصرة عن الموضوع بصورة وافية ومتكاملة تجمع بين السرد الفقهي والتطبيق القانوني له في بيان الأحكام الفقهية المتعلقة بصنف العاملين على جمع الزكاة ومقدار استحقاقهم فقها وقانونا بالتركيز على الحالة الكويتية.

دراسة بعنوان: "مصرف العاملين عليها"، للأستاذ عبد الله محمد عبد الله^٨، والمقدم للندوة الرابعة للزكاة، وقد تعرض في البحث لمعنى العاملين عليها، وبحث الشروط الواجب توافرها في العامل على الزكاة، وهي الإسلام، وتوسع في هذا الشرط، وذكر أن هذا الشرط شبه متفق عليه بين الفقهاء، وذكر ما نُقل عن الماوردي، وتابعه عليه أبو يعلى من أنه يجوز أن يكون الذمي من عمال التنفيذ إذا نص الإمام على القدر المأخوذ، والتكليف، والأمانة والعدالة، والفقهاء في فريضة الزكاة، والحرية، والذكورة، وأنه شرط لصحة العمالة على الزكاة؛ لكن إذا وليت المرأة عليها استحققت أجرها من غير الزكاة، وتعطى من الفيء، وذكر أن هذه المسألة خلافية دون أن يتوسع فيها، إضافة إلى شرط سلامة حاسة البصر. وذكر سهم العاملين عليها ومقداره أنه يقدر بالعمل، وأن عنى العامل لا يسقط حقه في اقتضاء الأجر، وأنه يخرج على أنه إجارة أو جعالة، وهو عوض عن العمل الذي يؤديه، ويمكن أن يأخذ من بيت مال المسلمين أو من مال الزكاة، ثم ختم بحثه بحكم الهدايا للعمال، والمجالات المعاصرة للعاملين عليها في مؤسسات ولجان الزكاة، وذكر كلام أبي زهرة أن الزكاة تجمعها الحكومات المركزية أو المجالس المحلية أو الجماعات الشعبية، وفي الحالات الثلاثة لها ميزانيات منفصلة مستقلة، ونقل عن الدكتور القرضاوي أن للزكاة إدارتين إدارة تحصيل وإدارة توزيع، وختم بضرورة وجود جهة إدارية مستقلة

^٧ سفيان هادي، "الزكاة للعاملين عليها عند الفقهاء و تطبيقها بجاكرتا"، (رسالة ماجستير، جامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية جاكرتا، ٢٠١٠م).

^٨ عبد الله محمد عبد الله، "مصرف العاملين عليها"، (بحث مقدم للندوة الرابعة للزكاة في البحرين سنة ٢٠١٤م).

تقوم بذلك. هذه الدراسة مهمة، لكنها لم تتعرض لبيان الأحكام الفقهية الخاصة بالعاملين عليها، وما يتعلق بهم كما ورد في القانون الكويتي، وهذا ما سيضيفه الباحث.

دراسة بعنوان "مصرف العاملين عليها"، للدكتور، عمر سليمان الأشقر^٩، المقدمة للندوة الرابعة لأعمال الزكاة، حيث عرف العامل على الزكاة، والأعمال التي تدخل من اختصاص العامل على الزكاة، وهي جمعها، وتوزيعها، وحكم تنصيب ولاية الزكاة، وأنها واجبة بالنصوص الشرعية، وأنه يجوز لأصحاب الأموال توزيع زكواتهم بأنفسهم؛ إذا لم يكن هناك إمام للمسلمين، أو تأخر عمال الصدقة، أو أذن لهم الإمام بذلك، ثم بحث الشروط التي يجب توافرها في العاملين على الزكاة، وهي تعيينهم من قبل الإمام، والتكليف، والإسلام. هذه الدراسة مفيدة، لكنها لم توضح جميع ما يلزم على الجهات المخولة لجمع الزكاة وما يتعلق بها من أحكام فقها ثم مقارنتها بالقانون الكويتي، وهنا يتجلى إسهام الباحث في رسالته.

دراسة بعنوان: "التطبيقات المعاصرة لمصارف الزكاة"، للباحث أحمد بن سعد الخثلان^{١٠}، وهي رسالة ماجستير قدمت لكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ١٤٣٦هـ، وقد تعرض الباحث في رسالته لمصرف العاملين عليها، تعريفه، ومقدار ما يعطى، والتطبيقات المعاصرة لهذا المصرف سيما في المؤسسات الزكوية الحكومية والأهلية، وتزويد المؤسسات الزكوية بما تحتاجه من تجهيزات. ومما ذكره الباحث قضايا صدر فيها قرار في الندوة الرابعة لقضايا الزكاة المعاصرة فيما يتصل بمصرف العاملين على الزكاة. هذه الدراسة مفيدة، لكن رسالة الباحث تتميز عنها من حيث المقارنة بين الأحكام الفقهية التي تتعلق بالعاملين عليها وبين الواجبات والمهام التي تتعلق بالجهات المخولة لجمع الزكاة كما في القانون الكويتي. هذا، فإن الدراسات السابقة كلها دراسات مفيدة ورائعة تفيد القارئ والباحث فيما يتعلق بموضوع الزكاة ومصرف العاملين على جمعها، إلا أن بعضها منها - كما لاحظ الباحث - لم يركز على مصرف العاملين على الزكاة بصفة يليق بها، وبعضها الآخر صبّت اهتمامها على الأحكام

^٩ عمر سليمان الأشقر، مصرف العاملين عليها، ضمن أبحاث فقهيه في قضايا الزكاة المعاصرة، (عمان: دار النفائس للنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠١٥م).

^{١٠} أحمد بن سعد بن فهد الخيد الخثلان، التطبيقات المعاصرة لمصارف الزكاة، تقديم الأستاذ الدكتور سعد بن تركي، (الرياض: دار كنوز إشبيلية، السعودية، ط ١، ٢٠١٨م).

الفقهية الخاصة بالعاملين عليها دون خوض باحثيها في تناول هذا المصرف العاملين كعمل مؤسساتي له ما له وعليه ما عليه من مهام وواجبات. وسيحاول الباحث قدر الإمكان تلافي ذلك القصور، ومراعاة نقص تلك الجوانب من خلال إضافة جميع ما يتعلق بأحكام وضوابط وشروط ومهام العاملين على جمع الزكاة وتوزيعها من خلال كتب الفقه الإسلامي، ومقارنة تلك الأحكام والضوابط بأحكام المواد القانونية المترتبة على حوكمة مصرف العاملين عليها في القانون الكويتي، مع بيان واجبات ومسؤوليات العمل المؤسساتي في الجمعيات الخيرية واللجان التطوعية في الكويت.

خطة البحث وهيكله العام

الفصل الأول: خطة البحث وهيكله العام،

المقدمة

مشكلة البحث

أسئلة البحث

أهداف البحث

أهمية البحث

حدود البحث

منهج البحث

الدراسات السابقة

هيكل البحث وخطته

الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي لحوكمة العاملين عليها ومشروعية مهمتهم،

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للعاملين عليها والزكاة

المبحث الثاني: أصناف مصارف الزكاة ومن لا تصرف لهم الزكاة

المبحث الثالث: مشروعية مهمة العاملين على الزكاة

الفصل الثالث: العاملون على الزكاة، وعلاقة موظفي الزكاة والعاملين عليها بالجمعيات

الخيرية، وما يترتب على ذلك من أحكام